

مجلس الأمن

Distr.
GENERALS/21200
22 March 1990
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

تقرير الأمين العام عن فريق مراقبي
الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق

(للفترة من ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ إلى ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٠)

مقدمة

١ - أنشأ مجلس الأمن فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق لفترة أولى مدتها ستة أشهر بموجب قراره ٦١٩ (١٩٨٨) المؤرخ في ٩ آب/أغسطس ١٩٨٨ . وبالقرار نفسه ، طلب مجلس الأمن من الأمين العام أن يبقي المجلس على علم تام بأيّة تطورات اضافية . وقد قدمت الى المجلس بيانا أوليا لانشطة فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق خلال فترة الاسابيع العشرة الاولى لعملياته وذلك في تقريري المؤقت المؤرخ في ٢٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ (S/20242) . وتناول تقريران لاحقان مؤرخان في ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ (S/20442) و ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ (S/20862) الغترتين من ٩ آب/أغسطس ١٩٨٨ الى ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ ومن ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ الى ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ على التوالي . وفي ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٦٤٢ (١٩٨٩) الذي قرّر فيه تجديد ولاية فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق حتى ٢١ آذار/مارس ١٩٩٠ وطلب فيه الى الأمين العام أن يقدم ، بحلول ذلك التاريخ ، تقريراً عن التطورات في الحالة والتدابير المتخذة لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٥٩٨ (١٩٨٧) .

٢ - وبناء على ذلك فإن هذا التقرير يتناول الفترة من ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ الى ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٠ ، وهو يهدف الى تزويد المجلس ببيان شامل عن الطريقة التي اضطلع بها الفريق بالولاية التي عهدت اليه خلال تلك الفترة وعن الجهود التي بذلتها لتنفيذ القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) تنفيذا تاما .

الولاية والاختصاصات

٣ - حددت ولاية الغريق في الفقرة ٣ من تقريره المؤرخ ٧ آب/أغسطس ١٩٨٨ (S/20083) الذي أقره مجلس الأمن في الفقرة ١ من قراره ٦١٩ (١٩٨٨) المؤرخ في ٩ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، بالصيغة التالية :

"(أ) أن يعين مع الأطراف خطوط وقف إطلاق النار التي يتفق عليها بناء على الأماكن الدفاعية الامامية التي يحتلها الجانبان في اليوم (ييوم بدء العملية) ، على أن تعدل هذه الخطوط ، كما قد يتفق على ذلك ، عندما يتقرر أن مواقع الجانبين قريبة جدا بصورة تبعث على الخطر ؛

"(ب) أن يرصد الامتثال لوقف إطلاق النار ؛

"(ج) أن يتولى التحقيق في أية انتهاكات لوقف إطلاق النار يُزعم ارتكابها ويعيد الحالة الى ما كانت عليه إذا حدث انتهاك ؛

"(د) أن يمنع ، عن طريق التفاوض ، وقوع أي تغيير آخر في الوضع الراهن ، الى أن تنسحب جميع القوات الى الحدود المعترف بها دوليا ؛

"(هـ) أن يشرف على انسحاب جميع القوات الى الحدود المعترف بها دوليا وأن يتحقق ويتأكد من ذلك ؛

"(و) وبعد ذلك ، أن يرصد وقف إطلاق النار على الحدود المعترف بها دوليا ويحقق في الانتهاكات التي يزعم ارتكابها ، ويمنع ، عن طريق التفاوض ، وقوع أي تغيير آخر في الوضع الراهن الى أن يجري التفاوض على تسوية شاملة ؛

"(ز) الحصول على موافقة الطرفين على ترتيبات أخرى يمكن ، الى أن يجري التفاوض على تسوية شاملة ، أن تساعد في تخفيض حدة التوتر وبناء الثقة بينهما ، وذلك من قبيل تعيين مناطق للفصل بين القوات على كل من جانبي الحدود الدولية ، وتحديد عدد وعتبار الاسلحة المقرر وزعها في المناطق القريبة من الحدود الدولية ، وقيام أفراد تابعين للأمم المتحدة بدوريات بحرية في بعض المناطق الحساسة في شط العرب أو بالقرب منه" .

٤ - ويقوم الفريق ، وفقا للولاية التي عهد بها إليه ، برصد خطوط وقف إطلاق النار التي حددت في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ . وبالنسبة للمناطق المحدودة التي لم يتمكن الفريق فيها من الوصول الى خطوط وقف إطلاق النار إما بسبب القيود المفروضة من جانب الطرفين على حرية حركته (انظر الفقرة ١٢ أدناه) أو بسبب عدم إمكان الوصول الى تلك المناطق فإن الفريق قد قام بأعمال المراقبة من أحد الجوانب أو من الجو .

٥ - وكما يبين التقرير الحالي فإن الفريق يواصل بنجاح رصد الالتزام بوقف إطلاق النار . وقد بحث الفريق جميع الانتهاكات المدعاة وتمكن في معظم الحالات ، عن طريق التفاوض على مستويات الموقع والقطاع والقيادة ، من إعادة الوضع الى ما كان عليه في حالة وقوع انتهاك . ومع ذلك ، حدثت بعض التغييرات في الوضع القائم ، ولو أن هذه التغييرات كانت طفيفة بطبيعتها باستثناء المذكورة منها في هذا التقرير وفي التقارير السابقة . وبالنظر الى أنه لم يتم بعد انسحاب القوات الى الحدود المعترف بها دوليا ، فإن جزءا من ولاية الفريق لم يتم تنفيذه حتى الآن . ويواصل الفريق مقل خطته للإشراف على الانسحاب الى الحدود المعترف بها دوليا متى اتفق الطرفان على الانسحاب .

٦ - ولا تزال الاتفاقات المبدئية المعقودة مع حكومة جمهورية إيران الاسلامية في ٢٨ آذار/مارس ١٩٨٩ وحكومة العراق في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ فيما يتعلق بوضع الفريق سارية . وتتضمن هذه الاتفاقات مبادئ ميشاق الأمم المتحدة واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها ، فضلا عن الخبرات المستفادة من العمليات السابقة للأمم المتحدة في مجال صيانة السلم ، بغية كفالة استقلال الفريق في تسيير أعماله وتمتعته بصفة خاصة بحرية الحركة والاتصالات وغيرها من التسهيلات اللازمة لاداء مهامه . وتتناول الفقرة ٢٦ أدناه حالة تنفيذ هذه الاتفاقات .

تشكيل الفريق وقيادته ووزعه

٧ - ما زال يتولى قيادة فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق رئيس المراقبين العسكريين ، اللواء سلافكو يوفيتش (يوغوسلافيا) . أما مساعد رئيس المراقبين العسكريين في الجانب الإيراني اعتبارا من أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ فهو العميد ب. كالستروم (السويد) . وفي الجانب العراقي كان المساعد هو العميد ف. م. باتيل (الهند) حتى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٠ ، وتولى هذا المنصب في ذلك التاريخ العميد س. أ. خان (بنغلاديش) .

٨ - وفي آذار/مارس ١٩٩٠ ، كان قوام الفريق ، بما فيها موظفو المقر في بغداد وطهران ، يتكون على النحو التالي :

مراقبو الأمم المتحدة العسكريون

| | |
|----|----------------------------|
| ١٠ | الارجنتين |
| ١٥ | استراليا |
| ١٦ | اندونيسيا |
| ١٢ | أوروغواي |
| ١٥ | ايرلندا |
| ١٥ | ايطاليا |
| | بنغلاديش (بما في ذلك مساعد |
| ١٦ | رئيس المراقبين العسكريين) |
| ١٥ | بولندا |
| ١٥ | تركيا |
| ١٦ | الدانمرك |
| ٩ | زامبيا |
| ١٥ | السنغال |
| | السويد (بما في ذلك مساعد |
| ١٥ | رئيس المراقبين العسكريين) |
| ١٥ | غانا |
| ١٥ | فنلندا |
| ١٥ | كندا |
| ١٥ | كينيا |
| ١٥ | ماليزيا |
| ١٥ | النرويج |
| ١٢ | النمسا |
| ١٦ | نيجيريا |
| ١٠ | نيوزيلندا |
| ١٥ | الهند |
| ١٥ | هنغاريا |
| ١١ | يوغوسلافيا |

٢٥٤

الوحدة الجوية

١٧

نيوزيلندا

وحدة الشرطة العسكرية

٢٨

ايرلندا

القسم الطبي

٤

النمسا

٤٠٣

المجموع

٩ - ويحتمل أن تحصل اضافات أخرى للقوام العسكري للفريق عندما يتم انجاز وزع الطائرات العمودية وسائر عناصر وحدتها الجوية . ولا أزال أعتزم ، وفقا للفقرة ٣ (ز) من ولاية الفريق ، اضافة وحدة بحرية صغيرة عندما يتم التوصل الى اتفاق مع الطرفين بشأن قيام الفريق بأعمال الدورية في شط العرب و/أو في المياه المجاورة له في الخليج الفارسي . وقد أخطرتني حكومة جمهورية إيران الإسلامية بموافقتها ، من حيث المبدأ ، على موضوع القيام بأعمال الدورية . ولكن حكومة العراق ربطت هذه المسألة بالقضايا الأشمل التي هي موضوع المحادثات المشار إليها في مكان آخر من التقرير الحالي .

١٠ - ويوجد حاليا في منطقة البعثة مائة وأربعة موظفين دوليين و ٩٨ موظفا مدنيا محليا . وهذا يخلف عددا كبيرا من الوظائف شاغرا . وقد أوجد العجز في موظفي البعثة عددا من المشاكل وتسبب في تراكم العمل في العديد من المجالات الهامة . أما المشاكل الاجرائية المتعلقة بتعيين موظفين محليين في جمهورية إيران الإسلامية ، والتي عاودت الاستمرار خلال فترة الولاية الراهنة ، فأخذة في الانفراج تدريجيا ، حيث بدأ ملء بعض الشواغر . وفور التوصل الى اتفاق بشأن وزع الوحدة البحرية التابعة للأمم المتحدة والطائرات العمودية التي تشغلها الأمم المتحدة ، سيتعين الشروع في اجراء تعيينات اضافية .

١١ - ويظهر في الخريطة المرفقة بالتقرير الحالي وزع فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق اعتبارا من آذار/مارس ١٩٩٠ .

١٢ - وكما أوردت في تقريرتي في أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، يوجه رئيس المراقبين العسكريين وكبار مساعديه ("مجموعة القيادة") أنشطة الفريق في العراق وجمهورية إيران الإسلامية ويقضون أسبوعا في مقر القيادة في بغداد وأسبوعا في مقر القيادة في طهران بالتناوب . ولا يزال مراقبو الأمم المتحدة العسكريون في الميدان موزعين في أربعة قطاعات في الجانب الايراني توجد قياداتها في سقيز وبختران وديزفول والاهواز ، وفي ثلاثة قطاعات في الجانب العراقي توجد قياداتها في السليمانية وبعقوبة والبصرة . وكل من قيادات القطاعات هذه يسيطر على عدد من مواقع المجموعات التي تقوم بأعمال الدورية على طول خط وقف اطلاق النار . ويتراوح طول خط وقف اطلاق النار الذي يراقبه موقع كل مجموعة بين ٧٠ كيلومترا في الجزء الجنوبي من منطقة العمليات و ٢٥٠ كيلومترا في المنطقة الجبلية الشمالية . وأماكن مواقع المجموعات وقيادات القطاعات على الجانبين مرضية بوجه عام ، ولكن المفاوضات والاعمال التحضيرية جارية في البلدين لتعديل أماكن بعض قيادات القطاعات ومواقع المجموعات بغية تحسين فعالية عمليات الفريق .

العمليات

١٣ - لا تزال عمليات المراقبين العسكريين للفريق على النحو الذي ورد وصفه في تقريرتي المؤرخ في ٢٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ (S/20242 ، الفقرة ٩) وتقريرتي المؤرخ في ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ (S/20442 ، الفقرة ١٢) وتقريرتي المؤرخ في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ (S/20862 ، الفقرة ١٢) . ويوزع الفريق في كل يوم ما يبلغ متوسطه ٦٤ دورية تعمل على مدار الساعة مستخدمة المركبات أو القوارب أو الطائرات أو السير على الاقدام . وتنسق عمليات الدوريات فيما بين قطاعات الفريق على جانبي خط وقف اطلاق النار لضمان تغطية الجبهة برمتها على نحو فعال . وما زال المبدأ الاساسي لاعمال الدورية هو وضع الدوريات في المكان المناسب في الوقت المناسب بغية الحؤول دون حدوث انتهاكات لوقف اطلاق النار ، أو لاحتواء وتسوية هذه الانتهاكات عند وقوعها . ورد الدوريات بسرعة على الحوادث الخطيرة ، مثل اطلاق النار ، قد نجح في نزع الفتيل من الحالات التي كان يحتمل أن تنفجر . وكما ذكر في الفقرة ٤ أعلاه ، لا يزال الطرفان يمنعان مراقبي الأمم المتحدة العسكريين من الوصول الى مناطق معينة من مناطق العمليات . وعند الاقتضاء ، يقدم احتجاج الى الطرف المعني على هذا التدخل في حرية

الحركة . وخلال فترة الولاية الراهنة ، وافقت حكومة جمهورية إيران الإسلامية على استخدام مركبات الفريق في جميع القطاعات في ذلك البلد ، مما أسهم الى حد كبير في تحسين الكفاءة التشغيلية للفريق (انظر الفقرة ٢٢ أدناه) . ولا تزال بعض الدوريات على الجانب الايراني ملغاة بسبب وجود نقص في عدد ضباط الاتصال والمترجمين الشفويين والضباط المرافقين . إلا أن هذه المشكلة قد خفت حدتها بدرجة كبيرة خلال فترة الولاية بفضل توفير عدد أكبر من ضباط الاتصال الايرانيين .

١٤ - ولم يحرز أي تقدم بالنسبة للجهود التي بذلها الفريق من أجل فتح ثلاثة معايير لتمكين أفراد ومركبات الأمم المتحدة من العبور من جانب الى آخر .

١٥ - وخلال فترة الولاية ساد هدوء عام على خطوط وقف اطلاق النار ، وحدث انخفاض كبير ومشجع في عدد الانتهاكات الخطيرة . وفي كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ وقع حادثا إطلاق نار خطيران ، إلا أن الفريق تولى تسويتها ، ولم يمتد الى مناطق مجاورة . ومما يدعو للتفاؤل أن الطرفين استجابا بروح طيبة وعلى الفور للجهود التي بذلها الفريق بهدف وضع حد لهذين الحادثين . ومن المؤسف أن هذا القول لا ينطبق على استجابة أي من الطرفين لعدد من الانتهاكات القديمة العهد المستمرة ، والتي تشمل في معظمها التقدم الى داخل المنطقة المجردة من السلاح . ورغم احتجاجات الفريق المتكررة ، ما زال الطرفان يرتكبان عددا من الانتهاكات الخطيرة للوضع القائم في المنطقة المجردة من السلاح . ومن الناحية الايجابية ، يمكن القول بأن معظم انتهاكات وقف اطلاق النار كانت بسيطة ، حيث شملت ادخال تحسينات وتعديلات طفيفة على الدفاعات القائمة . وقد تولى الفريق تسوية الكثير منها بنجاح . وخلال فترة الولاية ، بسد نفاذ الاجراءات التنفيذية الدائمة الجديدة للفريق بالنسبة للانتهاكات ، حيث ساعدت على تبسيط نظام الابلاغ عن الانتهاكات واتخاذ اللازم بشأنها وتسويتها .

١٦ - وفي عدة نقاط على خط وقف اطلاق النار ، لا يزال الطرفان قريبين أحدهما من الآخر بصورة تشكل خطورة . وقد اقترح فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايسران والعراق على الطرفين أن يبديا التعاون بنقل قواتهما الى الخلف من مناطق المجابهة المحتملة هذه ، ولكن ذلك لم يحقق سوى نجاح جزئي .

١٧ - ويؤسفني أن أكون مضطرا للإبلاغ بأن قيام جمهورية إيران الإسلامية بإغراق المنطقة المجردة من السلاح بالمياه الذي بدأ في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ وورد وصفه في الفقرة ١٤ من تقريرتي المؤرخ في ٢ شباط/فبراير ١٩٨٩ (S/20442) وفي الفقرة ١٨ من

تقرير المؤرخ في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ (S/20862) لا يزال قائما . وقد تمكن الفريق حتى الآن من الحيلولة دون تجدد المجابهة بسبب ذلك إلا أن العودة الى الوضع الراهن دون مزيد من التأخير أمر أساسي .

١٨ - ويؤسفني أيضا أن أكون مضطرا الى الإبلاغ بأن الجهود التي يبذلها الفريق لإقناع السلطات العراقية بأن تسمح بإخماد النيران المشتعلة في ثلاث آبار للنفط والغاز في المنطقة المجردة من السلاح على الأراضي الإيرانية في منطقة دهلوران (انظر S/20442 ، الفقرة ١٥) لم تكمل بالنجاح حتى الآن . وفي شباط/فبراير ١٩٩٠ ، قامت جمهورية إيران الإسلامية بنقل آليات ثقيلة وعمال مدنيين وجنود الى المنطقة المجردة من السلاح عند البئر الواقعة في أقصى الجنوب من الآبار الثلاث وبدأت بأعمال أولية لإغلاقها . وبما أن هذا يشكل خرقا للوضع الراهن ، فقد أقنع الفريق السلطات الإيرانية بسحب جميع الأفراد والمعدات . ولازلت أوائل جهودي لإقناع السلطات العراقية ، بالموافقة على القيام ، لأسباب اقتصادية وبيئية ، بعملية مدنية ، تحت إشراف فريق الأمم المتحدة ، لإغلاق الآبار الثلاث ، وهي عملية لن تغير الوضع الراهن العسكري بأي حال .

١٩ - ولا يزال كل من الجانبين يشكو بأنه يتعرض في الشمال الى ضرب من أنشطة المتمردين عبر الحدود تشن من الجانب الآخر . ولم يلاحظ فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق مباشرة أيا من هذه الأنشطة ، التي يعتقد أنها تحدث بالليل وفي مناطق تخضع فيها حريته للحركة لأقصى قيود على كلا الجانبين . وقد حقق الفريق في عدد من الأحداث من هذا النوع التي زعم أنها وقعت في المنطقة المجردة من السلاح أو على قرب شديد من خطوط وقف إطلاق النار ولكنه لم يتمكن من الوصول الى استنتاجات قاطعة بشأن ما حدث . ومن المهم ألا يسمح أي من الطرفين بأنشطة في أراضيه من شأنها أن تعرض للخطر مسألة المحافظة على وقف إطلاق النار .

٢٠ - ولا يزال من المستحيل الحصول على موافقة كلا الطرفين لإنشاء الفريق العامل العسكري المشترك ، ولم يجتمع الفريق حتى الآن . وعلى الرغم من ذلك ، واصل رئيس المراقبين العسكريين متابعة عدد من الاجراءات التي ساعدت ، أو يمكن أن تساعد ، على تخفيف حدة التوتر بين الطرفين :

(١) إعادة قتلى الحرب الى وطنهم : تمت إعادة ما مجموعه ١٦٨ من قتلى الحرب الإيرانيين و ٢٥٢ من قتلى الحرب العراقيين الى وطنهم خلال الولاية الحالية .

ولهذا النشاط قيمة انسانية واضحة وهو يعزز حسن النوايا بين الطرفين وتجاه فريق الامم المتحدة . ولا يزال الفريق يحاول إقناع الطرفين بالموافقة على توسيع نطاق عملية استعادة قتلى الحرب لتشمل المنطقة المجردة من السلاح تحت اشراف الفريق . ولم تكمل هذه المحاولات بالنجاح حتى الآن .

(ب) الاسرى الذين اعتقلوا منذ وقف اطلاق النار : لا يزال فريق مراقبي الامم المتحدة العسكريين لإيران والعراق يتقدم بطلبات الى العراق من أجل إطلاق سراح عدة مئات من الجنود الايرانيين الذين أسروا أثناء حادث خطير وقع بالقرب من عين كوش بعد وقت قصير من وقف اطلاق النار في يومي ٢٣ و ٢٤ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، كذلك واصل الفريق جهوده من أجل اطلاق سراح أسرى آخرين اعتقلهم الجانبان منذ ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ بمن فيهم ثلاثة جنود عراقيين اعتقلتهم جمهورية إيران الإسلامية ، منذ وقت قريب في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ . إلا أنه لم يتسن حتى الآن التوصل الى اتفاق بشأن هذه الحالات .

(ج) إعادة البناء الاقتصادي : أعرب الطرفان عن رغبتهما الشديدة في مباشرة إعادة البناء الاقتصادي ، وتمكن فريق مراقبي الامم المتحدة العسكريين لإيران والعراق في عدة مناسبات من تقديم المساعدة في هذه العملية وذلك عن طريق توفير مراقبي الامم المتحدة العسكريين لرمد أنشطة التعمير الجارية بالقرب من خطوط إطلاق النار ، وللتأكيد للجانب الآخر أن ما من عمل من هذه الاعمال يجري لأغراض عسكرية .

السوقيات

٢١ - إن مستوى الايواء الذي يوفره كل من الحكومتين المضيفتين ، المكاتب والمساكن على حد سواء ، متفاوت جدا ولكنه مرضي بمفء عامة . وهو يحتاج ، في بعض المواقع ، الى زيادة التحسين وفي بعض المناطق الامامية هناك حاجة الى الانتقال إلى أماكن أخرى ، وذلك في ضوء التجربة وتغير الظروف . وقد خُففت القيود المفروضة على سفر أفراد الفريق لأغراض الاستجمام ، إلا أن عدم توافر حرية الحركة لهؤلاء الافراد في بعض المواقع على الجانبين مازال يمثل مشكلة .

٢٢ - ومنذ منتصف كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، أصبح بإمكان الفريق قيادة مركباته الذاتية في جميع قطاعات جمهورية ايران الاسلامية وتتمتع المهمة حاليا بالاكتمال الذاتي التام في مجال النقل البري على الجانبين . وهناك حاجة إلى التخفيف من عدد

من القيود الأمنية المتعلقة بحركة مركبات الفريق بما في ذلك عمليات التنقل بين مطار المفاز ومطار القطاعات ومواقع الأفرقة ، خاصة في جمهورية إيران الإسلامية ، وذلك لاضفاء المزيد من الفعالية على عمليات الفريق ومنحه قدرة كافية على مواجهة حالات الطوارئ .

٢٣ - ومازالت توجد تحت تصرف الفريق ثلاث طائرات ذات جناح ثابت ؛ وطائرة من طراز جيت ستريم (Jetstream) توفرها حكومة سويسرا مجانا وتستخدم أساسا لتمكين رئيس المراقبين العسكريين ومجموعة القيادة التابعة له من التنقل بين بغداد وطهران ؛ وطائرة كندية متعاقد عليها من طراز توين اوتر (Twin Otter) توجد بالعراق ؛ وطائرة من طراز آندوفر (Andover) يوفرها سلاح الجو الملكي النيوزيلندي توجد بجمهورية إيران الإسلامية ، تستخدم لنقل الافراد والامدادات إلى القطاعات ومواقع الأفرقة . وتستخدم الطائرتان الأخيرتان أيضا ، في بعض الأحيان ، في التنقل بين بغداد وطهران . ولم يتم التغلب بعد على الصعوبات المتعلقة بوزع الطائرات العمودية وطائرات أخرى تابعة للأمم المتحدة في جمهورية إيران الإسلامية . ومازالت الحكومتان المضيفتان توفران الطائرات العمودية التابعة للأمم المتحدة في عمليات الدوريات على خطوط وقف إطلاق النار تشكل عقبة رئيسية تحول دون فعاليته الكاملة .

٢٤ - وقد ترسخت الآن شبكة اتصالات الأمم المتحدة التي أنشأها ويقوم بتشغيلها خبراء مدنيون فنيون في اللاسلكي تابعون للأمم المتحدة . إلا أن عدم توفر المزيد من أجهزة اللاسلكي وقطع الغيار في جمهورية إيران الإسلامية التي لم تأذن جماركها ، منذ ربيع عام ١٩٨٩ بتسيب أي من المعدات المطلوبة ، يعيق عملية التوسيع والتحسين اللازمة لتلك الشبكة . وقد تم استكمال محطة التوابع الاصطناعية للأمم المتحدة في العراق وأصبحت عاملة الآن . إلا أن الجمارك في جمهورية إيران الإسلامية مازالت تحتفظ بالمعدات ذات الصلة منذ بداية المهمة ، ولم يسجل بعد أي تقدم في إقناع السلطات الإيرانية بالامتثال لاحكام الاتفاق المتعلق بمركز الفريق والسماح للفريق بتركيب وتشغيل اتصالات عن طريق التوابع الاصطناعية . وهذا يمنع إلى حد كبير قدرة أعضاء الفريق الموجودين في طهران على الاتصال بمقر الأمم المتحدة في نيويورك وبأعضاء الفريق الموجودين في بغداد ، خاصة في حالات الطوارئ التي يكون فيها الاتصال السريع بين مقري الفريق أساسا للسيطرة على الحوادث التي تجر على خطوط وقف إطلاق النار ، ومنع تصاعدها .

العلاقات مع الطرفين

٢٥ - حظي الفريق ، أثناء الفترة التي يشملها التقرير الحالي ، بتعاون الطرفين . إلا أنني لست حتى الآن ، كما يتضح من الفروع السابقة من التقرير الحالي ، في وضع يسمح لي بأن أعلن أن أيًا من الطرفين يقدم كل المساعدة التي يحتاجها الفريق للاضطلاع بالمهام التي أوكلها إليه مجلس الأمن .

٢٦ - وفي جمهورية ايران الاسلامية سجلت بعض أوجه التحسن السارة في الظروف التي تجري فيها عمليات الفريق ، خاصة السماح ، منذ بداية عام ١٩٩٠ ، لمراقبي الفريق بقيادة المركبات التي يمتلكها الفريق في جميع القطاعات الموجودة على الجانب الايراني من خطوط وقف إطلاق النار . إلا أن دوريات الفريق مازالت لا تتمتع بحرية الحركة عدة مرات في اليوم . كما أن استخدام الفريق للاتصالات عن طريق التوابع الاصطناعية ، والطائرات العمودية التابعة للفريق لم يقبل بعد . وإغراق المناطق المجردة من السلاح حالة أخرى لم تر جمهورية ايران الاسلامية حتى الآن أنه بإمكانها الاستجابة بشأنها للجهود المتكررة التي تبذلها الأمم المتحدة لاعادة الوضع القائم .

٢٧ - وفي العراق ، يجري تنفيذ الاتفاق الاولي المتعلق بوضع الفريق على نحو مرضي . إلا أن السلطات العراقية اقترحت مؤخرا فرض قيود على تنقل أفراد الفريق بين العراق وجمهورية ايران الاسلامية . وقدمت احتجاجات على هذه القيود ومازالت المناقشات بين حكومة العراق والأمم المتحدة مستمرة بغية التوصل إلى حل مقبول للطرفين . وفيما يتعلق بعدد من المسائل الموضوعية ، ولاسيما سد آبار النفط والغاز في دهلوران ، وإطلاق سراح الاسرى الذين وقعوا في الأسر منذ ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، وعمليات الدوريات التي يقوم بها الفريق في المياه خارج مصب شط العرب ، لم تتمكن العراق حتى الآن من الموافقة على مقترحات من شأنها أن تعزز وقف إطلاق النار وأن تخلق ظروفًا تؤدي إلى إيجاد حل للمسائل الأعم التي تتمثل بالتنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن ٥٩٨ (١٩٨٧) .

الجوانب المالية

٢٨ - أذنت الجمعية العامة للأمن العام ، بموجب قرارها ١٨٩/٤٤ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، بالدخول في التزامات لتشغيل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق بمعدل مبلغ إجمالي لا يتجاوز ٢٣٣ ٤٠١ دولارا (صافيه ٢٣٣ ٢٣٧ دولارا) شهريا لفترة الأشهر الستة ابتداء من ١ نيسان/أبريل ١٩٩٠

ومبلغ إجمالي لا يتجاوز ٧٠٦٨٠٠٠ دولار (صافيه ٦٩٠٤٠٠٠ دولار) شهريا لفترة الأشهر الستة ابتداء من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، وذلك رهنا بالحصول على الموافقة المسبقة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية على المستوى الفعلي للالتزامات التي يتعين الدخول فيها ، إذا قرر مجلس الأمن استمرار فريق المراقبين العسكريين بعد فترة الأشهر الستة المأذون بها بموجب قراره ٦٤٢ (١٩٨٩) . وإذا ما قرر المجلس أن يمدد فترة ولاية الفريق بعد فترة الولاية الحالية ، فإن التكاليف التي تتحملها الأمم المتحدة لمواصلة الفريق أداء مهامه أثناء فترة التمديد ستكون في حدود الالتزام الذي أذنت به الجمعية العامة في قرارها ١٩٨٩/٤٤ ، على أساس أن المسؤوليات الحالية للفريق ستظل على ما هي عليه .

٢٩ - وفي بداية آذار/مارس ١٩٩٠ ، بلغت الانصبة المقررة غير المدفوعة للحساب الخاص للفريق عن فترات الولاية منذ بدايته وحتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٠ ما قدره ٢١,٢ مليون دولار .

تنفيذ قرار مجلس الأمن ٥٩٨ (١٩٨٧)

٢٠ - واستثنافا للجهود التي أبدلها من أجل تنفيذ قرار مجلس الأمن ٥٩٨ (١٩٨٧) اجتمعت في نيويورك مع السيد علي أكبر ولايتي ، وزير خارجية جمهورية إيران الإسلامية في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، ومع السيد طارق عزيز ، نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية في العراق في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ . وأكد الوزيران مرة أخرى قبولهما للاقتراح الداعي إلى أن يقوم ممثلي الشخصي ، السفير جان إلياسون ، بإجراء مشاورات مكثفة خلال زيارة مكوكية بين بغداد وطهران يجريها في النصف الأول من تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ . وأعرب أعضاء مجلس الأمن عن تأييدهم لهذه الزيارة عن طريق بيان أصدره رئيس المجلس في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ .

٢١ - وتبعاً لذلك ، قام ممثلي الخاص والفريق التابع له بزيارة بغداد وطهران ثلاث مرات في الفترة من ١ إلى ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ ، وعقد مناقشات مع الرئيس صدام حسين ، والرئيس هاشمي رافسنجاني ووزير الخارجية وكبار المسؤولين في البلدين . وسعى أثناء هذه الزيارات إلى التعرف على رد فعل الجانبين بالنسبة للطائر الذي يتعين فيه متابعة جهود ، على النحو الوارد في الفقرة ٤١ من تقريره إلى المجلس في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ (S/20862) . وفي ختام زيارته قدم السفير إلياسون عرضاً تفصيلياً لوزير الخارجية العراقي وجمهورية إيران الإسلامية تضمن اقتراحات محددة

بشأن كيفية وضع الصيغة النهائية لبرنامج عمل محدد ، على وجه الخصوص ، وقام السفير بطرح قائمة محددة بقضايا يتعين تنفيذها ككل متكامل ، مع مراعاة طابع الالحاق الذي أولاه القرار لبعض أحكامه . وأوضح العرض عملية المحادثات المباشرة بين وزيرى خارجية جمهورية ايران الاسلامية والعراق التي تجرى تحت رعايتي ، قد جرى التسليم بأنها هي الوسيلة المناسبة لايجاد أرضية مشتركة للتفاهم ، وفقا لما جاء في رسالتي المؤرخة في ٨ آب/أغسطس ١٩٨٨ بشأن تنفيذ القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) . وأن هذه المحادثات ، اذا نظمت على النحو الملائم ، ستتيح وضع اللمسات الأخيرة على التفاهم بغية تنفيذه .

٢٢ - وأثناء زيارة ممثلي الشخصي الى طهران أبلغه وزير خارجية جمهورية ايران الاسلامية ، أن حكومته ستقوم في الاسابيع اللاحقة ومن جانب واحد ، بإطلاق سراح عدد من أسرى الحرب من المرضى والجرحى ، بدون شروط مسبقة وبصرف النظر عما اذا كانوا مسجلين أو غير مسجلين لدى لجنة الصليب الاحمر الدولية . وأعلنت العراق أنها مستعدة للعمل بالمثل . وقام الجانب الايراني في أوائل كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ بإطلاق سراح عدد محدود من السجناء ؛ ورد الجانب العراقي على أساس تناسبي يتفق مع أعداد سجناء الحرب المسجلين لدى لجنة الصليب الاحمر الدولية . وعلاوة على ذلك ، قامت السلطات الايرانية في ١٣ آذار/مارس ١٩٩٠ بإطلاق سراح ٢٠ من سجناء الحرب من غير العراقيين .

٢٣ - وفي يومي ١١ و ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ اجتمعت في نيويورك مع نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية في العراق ، وفي يومي ١٢ و ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ مع وزير خارجية جمهورية ايران الاسلامية . وأثناء هذه المناقشات أكدت ضرورة العمل على عقد محادثات مباشرة ، منظمة على النحو السليم وتحت رعايتي وبجدول أعمال محدد يُبنى على تقريرى المقدم الى المجلس في أيلول/سبتمبر .

٢٤ - وفي ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، وبعد أن أطلعت أعضاء مجلس الأمن على جهودي ، طلبت الى المجلس أن يمنحني دعمه المحدد والواضح ، مع مراعاة التعليقات التي أبديتها بشأن شكل المحادثات التي أعتمزم اقتراحها على الطرفين ، وجدول أعمالها ومدتها .

٢٥ - وفي رده على طلبي (S/21172) ، أعرب المجلس في جلسته ٢٩٠٨ عن تأييده لجهودي ، ولعقد محادثات مباشرة بين الطرفين تكون منظمة على النحو السليم وتجرى تحت رعايتي ، وذلك لمدة شهرين وبجدول أعمال محدد ، سبق لي أن عرضت مجمل عناصره على أعضاء المجلس ، استنادا الى الملاحظات الختامية الواردة في تقريرى المؤرخ في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ .

٣٦ - وبناء على ذلك ، اجتمعت في ٦ آذار/مارس ١٩٩٠ مع الممثلين الدائمين لجمهورية ايران الاسلامية والعراق على التوالي ، واقتُرحت مشروع جدول أعمال لهذه المحادثات كي توافق عليه حكومتاهما . وما فتئ ممثلي الشخصي ، منذ ذلك الحين يواصل اتصالاته مع الطرفين بهدف الترتيب لمرحلة جديدة من المحادثات المباشرة من أجل تنفيذ القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) .

٣٧ - وحتى الآن لم يرد رد نهائي من أي من الحكومتين ، وإن كانت هناك تصريحات عامة من مسؤولين إيرانيين رفيعي المستوى تثني على الخطوات التي اتخذتها الأمم المتحدة . وقد وجه الطرفان أسئلة قام ممثلي الشخصي بالرد عليها في الاجتماعات التي عقدت حتى ٢٢ آذار/مارس .

ملاحظات

٣٨ - منذ أن قدمت تقريرتي المؤرخ في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ (S/20862) ، بذلت جهدا كبيرا لكي أتعرف بالتفصيل على موقف الحكومتين فيما يتعلق بمختلف عناصر القرار الذي ما زال بانتظار التنفيذ . وقد استهدفت الزيارة الطويلة التي قام بها السفير الياسون للمنطقة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ تشجيع الجانبين كليهما على التركيز على وضع جدول أعمال لمرحلة جديدة من المحادثات المباشرة . ورغم أنه صادف بعض المصاعب فقد اختتم زيارته الى العاصمتين بتقديم برنامج عمل ممكن (انظر الفقرة ٣١ أعلاه) عرضه بشروط متماثلة على كلا الجانبين لكي ينظرا فيه .

٣٩ - وبعد هذه الزيارات ، واصلت جهودي ، مؤكدا على ضرورة عقد محادثات مباشرة تُنظم على النحو السليم وتُبنى على جدول أعمال محدد . على أنه بدا لي ، في كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، أنه لن يتسن إحراز تقدم ما لم تُلَقَّ جهودي دعما ملموسا من أعضاء مجلس الأمن .

٤٠ - وإزاء ذلك ، فإن البيان الذي أصدره مجلس الأمن في ٢٧ شباط/فبراير (S/21172) يمثل خطوة مهمة ضمن الجهود الرامية الى تنفيذ القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) . وهو مؤشر على ما يراه المجتمع الدولي أسلوبا معقولا للتحرك . لقد كان هناك تسليم كامل بالطابع الملح بصفة خاصة للاحكام التي تشير الى الانسحاب دون تأخير والى إطلاق سراح أسرى الحرب وإعادتهم الى أوطانهم دون إبطاء ووفقا لاتفاقية جنيف الثالثة لعام ١٩٤٩^(١) ، وبضرورة تنفيذ القرار بوصفه خطة للسلم وكلا متكاملًا .

٤١ - ويقتني أن المشاورات التي يجريها ممثلي الخاص مع الطرفين من أجل إجراء محادثات مباشرة ، تُنظَّم على النحو السلم وتقوم على جدول أعمال محدد على مدى شهرين ، ستبين أن كلا الحكومتين مصممتان على اغتنام هذه الفرصة والاستفادة من الزخم المتولد عن بيان مجلس الأمن المؤرخ في ٢٧ شباط/فبراير .

٤٢ - وسوف تتيح هذه المحادثات وضع خطة للتنفيذ تتضمن مواقيت وإجراءات لجميع جوانب القرار . وبذلك تعكس خطة التنفيذ تصور الجانبين للكيفية التي يتم بها التنفيذ .


٤٣ - وإني أعتقد أن الوقت قد حان لكي تبلغني قيادة الامتتين بقبولهما لجدول الأعمال المقترح وبإعطاء زخم سياسي اضافي للمحادثات بأن يبدي كل منهما للآخر صدق نيته وتصميمه على تنفيذ القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) . وبمجرد بدء المحادثات سيكون من الضروري أيضا بذل كل جهد لإجرائها لا يروح العداة أو كمنتصر ومهزوم بل يروح الود وحسن الجوار .

٤٤ - وفي غضون ذلك ، أعتقد أن من الواضح لاعضاء مجلس الأمن أن فريق المراقبين يواصل القيام بدور لا غنى عنه لضمان المحافظة على وقف إطلاق النار وأن استمرار وجوده شرط أساسي لإحراز مزيد من التقدم نحو التنفيذ الكامل للقرار ٥٩٨ (١٩٨٧) . لقد أكد لي الطرفان كلاهما تأييدهما لفريق المراقبين وموافقتهم على تمديد ولايته . وبناء على ذلك فإنني أوصي بأن يُجدد مجلس الأمن ولاية الفريق لمدة ستة أشهر ، أي حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ .


٤٥ - ومرة أخرى أعرب عن تقديري للواء سلافكو يوفيك رئيس المراقبين العسكريين ولجميع الرجال والنساء العاملين تحت قيادته ، العسكريين منهم والمدنيين ، لما يتحلون به من مهارة وعزم في مواصلة الاضطلاع بالمهمة الصعبة المسندة إليهم . وقد بلغوا في الأداء والقدرة على الاحتمال مستوى رفيعا هو مفخرة لهم ولبلدانهم وللأمم المتحدة . وأود في الختام أن أعرب عن تقديري للدور الهام الذي أداه البريفادير ف. م. باتيل ، المساعد السابق لرئيس المراقبين العسكريين في الجانب العراقي ، خلال السنة الأولى الحرجة من وجود فريق المراقبين ، وأن أثنى عليه لما قدمه من مساهمة باقية الاثر .

الحواشي

(١) مجموعة معاهدات الأمم المتحدة ، المجلد ٧٥ ، العدد ٩٧٢ .



The designations employed and the presentation of material on this map do not imply the expression of any opinion whatsoever on the part of the Secretariat of the United Nations concerning the legal status of any country, territory, city or area or of its authorities, or concerning the delimitation of its frontiers or boundaries.



UNIMOG DEPLOYMENT AS OF MARCH 1990
 DÉPLOIEMENT DU GOMNUJI AU MOIS DE MARS 1990
 ДИСЛОКАЦИЯ ИГВН ООН ПО СОСТОЯНИЮ НА МАРТ 1990 ГОДА
 DESPLIEGUE DEL UNIMOG EN MARZO DE 1990

توزيع فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين
 إييران والمشرق في آذار/مارس 1990
 1990年3月两伊观察团部署情况

- مقر فريق مراقبي الأمم المتحدة
UNIMOG Headquarters
Quartier général du GOMNUJI
Илтраб ИГВН ООН
Cuartel general del UNIMOG
- مقر القطاعات
地区总部
Sector Headquarters
Quartier général de secteur
Илтраб сектора
Cuartel general sectorial
- حدود القطاعات
地区界线
Sector boundaries
Limite de secteur
Граница сектора
Límites sectoriales
- موقع الفئدة
队部
Team sites
Position des équipes
Позиция групп
Emplazamientos de los equipos